

تاج العروس من جواهر القاموس

وسَهْلٌ وعُثْمَانُ ابْنُ حُنَيْفٍ ابْنِ وَاهِبٍ الْأَوْسِيِّ أَمَّا سَهْلٌ فشهِدَ
بَدْرًا وَأَبْلَى يَوْمَ أُحُدٍ وَثَبَّتَ فِيهِ وَأَمَّا عُثْمَانُ فَإِنَّهُ شَهِدَ أُحُدًا
أَيْضًا وَمَا بَعْدَهَا وَمَسَّحَ سَوَادَ الْعِرَاقِ وَقَسَّطَ خِرَاجَهُ لِعُمَرَ وَوَلَّى
الْبَصْرَةَ لِعَلِيٍّ وَعَاشَ إِلَى زَمَنِ مُعَاوِيَةَ : صَحَابِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .
وَحَدَّثَهُ تَحْنِيفًا : جَعَلَهُ أَحَدَ نَقْلِهِ الْجَوْهَرِيُّ وَتَقَدَّسَ شَاهِدُهُ
مِنْ شَعْرِ جَذِيمَةٍ . وَأَبُو حَنْدِيفَةٍ : كُنْيَةُ عَشْرِينَ رَجُلًا مِنَ الْفُقَهَاءِ
أَشْهَرُهُمْ إِمَامُ الْفُقَهَاءِ وَفَقِيهُ الْعُلَمَاءِ النَّعُّمَانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ
رُوطَى الْكُوفِيِّ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَأَرْضَاهُ عَدَنًا وَمِنْهُمْ
أَبُو حَنْدِيفَةَ الْعَمِيدُ : أَمِيرُ كَاتِبُ ابْنِ الْعَمِيدِ عُمَرَ بْنِ الْأَمِيرِ غَازِي
الْفَارَابِيِّ الْإِتْقَانِيُّ شَارِحُ الْهَدَايَةِ دَرَسَ بِالْمَدِينَةِ وَبِالْبَصْرَةِ شَيْخٌ
وَأَبُو حَنْدِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبِيُّ يَرْوَى عَنْ أَبِي مُطِيعٍ تَقَدَّسَ
ذِكْرُهُ فِي خُطْبٍ .

وَتَحَدَّثَ : عَمِلَ عَمَلَ الْحَدِيثِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ يَعْنِي شَرِيعةَ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَيْمَلَةَ الْإِسْلَامَ وَيُوصَفُ بِهَا فَيُقَالُ : مِلَّةٌ
حَدِيثِيَّةٌ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْحَدِيثِيَّةُ : الْمَيْلُ إِلَى الشَّيْءِ قَالَ ابْنُ
سِيدَه : وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ وَفِي الْحَدِيثِ : بُعِثَتْ بِالْحَدِيثِيَّةِ السَّمْحَةِ
السَّهْلَةِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْحَدِيثِيَّةُ السَّمْحَةُ يَعْنِي شَرِيعةَ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّ تَحَدَّثَ عَنْ الْأَدْيَانِ وَمَالَ إِلَى الْحَقِّ وَقَالَ عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

حَمَدْتُ اللَّهَ حِينَ هَدَى فُؤَادِي ... إِلَى الْإِسْلَامِ وَالَّذِينَ الْحَدِيثُ أَوْ تَحَدَّثَ
: اخْتَدَتْنَا أَوْ اعْتَزَلْنَا عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ وَتَعَبَّدَ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
وَأَنْشَدَ لَجِرَّانِ الْعَوْدِ :

" وَلَمَّْا رَأَيْنَا الصُّبْحَ بَادَرْنَا ضَوْءَ هُرْسِيمَ قَطَا الْبُطْحَاءِ أَوْ
هُنَّ أَقْطَافُ .

" وَأَدْرَكْنَا أَعْجَازًا مِنَ اللَّيْلِ بَعْدَ مَا أَقَامَ الصَّلَاةَ الْعَابِدُ
الْمُتَحَدِّثُ وَتَحَدَّثَ فُلَانٌ إِلَيْهِ : إِذَا مَالَ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :

وَحَسَبُ حَنْفِيٍّ أَبِي : حَدِيثُ إِسْلَامِيٍّ لَا قَدِيمَ لَهُ قَالَ ابْنُ حَبْنَاءَ : .
 وَمَاذَا غَيْرَ أَزَّكَ ذُو سَيْدَالٍ ... تُمَسَّحُهَا وَذُو حَسَبٍ حَنْفِيٍّ وَحَنْفِيَّةُ
 : وَالِدُ حَذِيْمٍ وَحَنْفِيَّةُ الرَّقَاشِيِّ صَحَابِيٌّ . وَالْحَنْفَاءُ : فَرَسُ
 حُجْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ . وَالْحَنْفِيَّةُ : الْمَنْسُوبُونَ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي حَنْفِيَّةَ
 وَيُقَالُ لَهُمْ أَيْضًا : الْأَحْنَافُ . وَتَسْمِيَةُ الْمِيضَاءَةِ بِالْحَنْفِيَّةِ : مُؤَلَّدَةٌ .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حَنْفِيٍّ
 الْأَنْصَارِيِّ الْحَنْفِيُّ بِالضَّمِّ نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ جَدِّهِ
 كَانَ ضَرِيرًا عَالِمًا بِالسِّيَرَةِ ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ تُوُفِّيَ سَنَةَ 162
 . وَأَبُو حَنْفِيَّةَ الدِّينَوَرِيُّ : مُؤَلِّفُ كِتَابِ النِّبَاتِ مَشْهُورٌ . وَعَبْدُ
 الْوَارِثِ بْنُ أَبِي حَنْفِيَّةَ رَوَى عَنْ شُعْبَةَ .

ح و ف .

الْحَوْفُ : الرَّهْطُ وَهُوَ جِلْدٌ يُشَقُّ كَهَيْئَةِ الْإِزَارِ تَلْبَسُهُ
 الْحُيَّانُ وَالصَّبِيَّانُ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالْجَمْعُ : أَحْوَافُ . أَوْ هُوَ
 أَدِيمٌ أَحْمَرٌ يُقَدِّدُ أَمْثَالَ السُّيُورِ ثُمَّ يُجْعَلُ عَلَى السُّيُورِ شَذْرُ
 تَلْبَسُهُ الْجَارِيَةُ فَوْقَ ثِيَابِهَا